



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين لدراسات العليا

قسم القانون الخاص

الآثار الثانوية لعقد الزواج (دراسة مقارنة)

رسالة قدمتها الطالبة

رندة عبد الكريم كاظم عبيد

وهو جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون _ القسم الخاص

بإشراف

الأستاذة الدكتورة

نارمان جميل النعماني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ
مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)

صَدَقَ اللَّهُ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

سورة الروم / آية (٢١)

الإهداء

إلى

روح والدي ... وأنفاس أُمي الغالية

وإلى زوجي الصابر، وابنتي العزيزة

وإلى كل من يسعى لمعرفة العلم

أهديكم جهدي المتواضع هذا

شكر و عرفان

"لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ"

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله وتوفيقه تذلل الصعاب، فله الحمد أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً، على ما أسبغ عليّ من نعم العقل والعزم لإتمام هذا الجهد المتواضع.

وبعد، فمن باب الوفاء لأهل الفضل، أتقدم بوافر الشكر وعظيم الامتنان إلى عمادة وأساتذة معهد العلمين للدراسات العليا، وإلى مؤسسه بحر العلوم والسادة الأفاضل القائمين على هذا الصرح العلمي الذي نهلنا من معينه، والذين لم يبخلوا علينا بعلمهم وتوجيهاتهم طيلة سنوات الدراسة.

ويطيب لي بوقفة إجلال و عرفان أن أخص بالشكر الجزيل والثناء الجميل أستاذتي الفاضلة ومشرفتي القديرة: الأستاذة الدكتورة نارمان النعماني

التي تفضلت بقبول الإشراف على هذه الرسالة، فكانت لي نعم العون والسند. أثنى كثيراً سعة صدرها، ودقة ملحوظاتها، وحرصها الدائم الذي كان له الأثر الأكبر في تقويم هذا العمل وإخراجه بصورته النهائية. فجزاها الله عني خير الجزاء، وزادها الله علماً ورفعة.

ويسعدني أن أشكر كل من مد لي يد العون، بكلمة أو دعاء أو مساندة، ولهم مني جميعاً كل التقدير والاحترام.

المستخلص

تتمحور هذه الدراسة حول استجلاء طبيعة الالتزامات والحقوق الثانوية الناشئة عن عقد الزواج، باعتبارها منظومة متكاملة تحيط بالالتزامات الجوهرية وتمنحها فاعليتها الواقعية، استهلكت الدراسة بإرساء إطار نظري يهدف إلى تحديد ماهية هذه الالتزامات، مع التمييز الدقيق بين الالتزام الأصلي الذي يمثل الركن الركين لعقد الزواج، والالتزام الثانوي الذي يعد من مكملات حسن العشرة ومقتضيات الاستدامة. وقد استند البحث في تأصيله إلى المرجعيات الشرعية والقانونية التي تضيء صفة الإلزام على هذه التبعات، موضحاً أن صور هذه الالتزامات تتأرجح بين الجانب المعنوي والأدبي الذي يحكم السلوك المتبادل بين الزوجين، وبين الالتزامات المالية غير الأساسية التي يفرضها العرف أو الاتفاق الخاص.

وفي السياق نفسه، عرجت الدراسة على تحليل ماهية الحقوق الثانوية، واضعةً معايير فقهية وقانونية لفرز الحقوق المالية التابعة لتلك الشخصية للصيغة بكيان الزوجين، مع تبيان كيف تتحول بعض العادات العرفية إلى حقوق قانونية مكتسبة بموجب العقد، وانتقالاً إلى الجانب الإجرائي، بحثت الدراسة في مصادر هذه الآثار، حيث فرقت بين المصادر الإرادية القائمة على اشتراط الطرفين عند التعاقد، والمصادر غير الإرادية التي يفرضها الشارع أو يقيد بها العرف دون نص صريح في وثيقة الزواج.

ولم تغفل الدراسة الجانب الردعي، حيث استعرضت نظام الجزاءات المترتب على الإخلال بهذه المنظومة، مفرقةً بين الجزاءات (الشرعية) والجزاءات المدنية (القانونية) التي قد تصل إلى حد التفريق القضائي والتعويض عند إثبات الضرر الموجب لذلك، وبعدها ضمت الدراسة الأثر الرجعي والمستقبلي لعدم تحقيق هذه الحقوق على استقرار الرابطة الزوجية، وكيف يؤدي التراخي في استيفاء الالتزامات الثانوية إلى تفويض دعائم الأسرة وإفراغ العقد من محتواه الإنساني والمقاصدي، مما يجعله عرضة للانفصام القانوني والواقعي.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى أن الالتزامات والحقوق الثانوية هي "الروح" التي تحرك "جسد" العقد الجامد، وتوصي بضرورة تدوين هذه الحقوق والالتزامات في وثائق رسمية لتقليل مساحة الغموض القانوني، مؤكدة أن عدم الإيفاء بالحقوق الثانوية والالتزامات يُحدث "خللاً في التوازن العقدي"، مما يؤدي في النهاية إلى انهيار الرابطة الزوجية، ليس بسبب عدم الانفاق أو تهيئة السكن المستقل، بل بسبب جفاف المنابع الثانوية للعقد.

قائمة المحتويات

الصفحة	العنوان	
٤ _ ١		المقدمة
٥٢- ٥	الإطار النظري للالتزامات والحقوق الثانوية في عقد الزواج	الفصل الأول
٦	ماهية الالتزامات الثانوية في عقد الزواج	المبحث الأول
٦	مفهوم الالتزامات الثانوية في عقد الزواج	المطلب الأول
١٣ _ ٧	تعريف الالتزامات الثانوية وتمييزها عن الالتزامات الاصلية	الفرع الأول
١٨ _ ١٣	الأساس الشرعي والقانوني لهذه الالتزامات	الفرع الثاني
١٩	صور الالتزامات الثانوية في عقد الزواج	المطلب الثاني
٢٣ _ ١٩	الالتزامات الأدبية	الفرع الأول
٣٠ _ ٢٤	الالتزامات المادية	الفرع الثاني
٣٠	ماهية الحقوق الثانوية في عقد الزواج	المبحث الثاني
٣١ _ ٣٠	مفهوم الحقوق الثانوية في عقد الزواج	المطلب الأول
٣٦ _ ٣١	تعريف الحقوق المالية وتمييزها عما يشتهر بها	الفرع الأول
٤١ _ ٣٧	المعايير الفقهية والقانونية	الفرع الثاني
٤٢ _ ٤١	صور الحقوق الثانوية في عقد الزواج	المطلب الثاني
٤٦ _ ٤٢	الحقوق الشخصية	الفرع الأول
٥٢ _ ٤٧	الحقوق المالية	الفرع الثاني
٩٢ _ ٥٣	آثار الالتزامات والحقوق الثانوية في عقد الزواج	الفصل الثاني
٥٤	احكام الالتزامات الثانوية في عقد الزواج	المبحث الأول
٥٦ _ ٥٤	مصادر الالتزامات الثانوية في عقد الزواج	المطلب الاول
٦٣ _ ٥٦	المصادر الارادية للالتزامات الثانوية	الفرع الاول
٦٨ _ ٦٤	المصادر غير الارادية للالتزامات الثانوية لعقد الزواج	الفرع الثاني
٦٩	الجزاء المترتب على الاخلال بالالتزامات الثانوية لعقد الزواج	المطلب الثاني
٧٢ _ ٦٩	الجزاء الشرعي والفقهى للإخلال بالالتزامات	الفرع الاول

٧٧_٧٢	الجزاء القانوني للإخلال بالالتزامات	الفرع الثاني
٧٧	أحكام الحقوق الثانوية في عقد الزواج	المبحث الثاني
٧٨	مصادر الحقوق الثانوية في عقد الزواج	المطلب الاول
٨١_٧٨	حقوق لصيقة بطبيعتها بعقد الزواج	الفرع الاول
٨٣_٨١	الحقوق الناشئة عن العرف او عن الاتفاق	الفرع الثاني
٨٤	الآثار المترتبة عن عدم تحقيق الحقوق الثانوية لعقد الزواج	المطلب الثاني
٨٩_٨٤	الآثر على العلاقة الزوجية	الفرع الاول
٩٢_٨٩	التفريق القضائي	الفرع الثاني
٩٥_٩٣		الخاتمة
١٠٦_٩٦		المصادر

المقدمة

الحمد لله رب العالمين حمداً يوافي نعمه والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين وبعد

سأبين في المقدمة فكرة عامة عن موضوع الرسالة تم تقسيمها وفق مايلي :

أولاً : التعريف بموضوع الدراسة

يتولد مباشرة عن انعقاد عقد الزواج واتمام الرابطة الزوجية بحكم الشرع أو القانون، الالتزامات والحقوق الأصلية مثل حق النفقة للزوجة ، المساكنة الشرعية، الطاعة، الميراث، وحسن المعاشرة، الالتزامات والحقوق الثانوية التي لا تمسّ جوهر عقد الزواج وركائزه الأساسية، لكنها تُعد مكملّة أو تابعة له، وتُستمد من العرف، أو من الشروط الخاصة التي يتفق عليها الزوجان، أو من القوانين المنظمة.

ومن الأمثلة على الالتزامات الثانوية في عقد الزواج، حق التعليم والعمل للزوجة إذا اشترطت الزوجة في عقد الزواج إكمال دراستها أو الاستمرار في عملها، واختيار محل السكن عندما يتفق الزوجان مسبقاً على مكان الإقامة، واشتراط الزوجة على الزوج الامتناع عن الزواج بأخرى، وتتدخل فيها الالتزامات العرفية مثل استمرار الزوج في زيارة أهل الزوجة أو المساهمة في التزامات اجتماعية معينة.

اما الحقوق الثانوية في عقد الزواج، تتمثل بحق الزوجة في طلب الخلع أو التطليق بشرط خاص. إذا نص العقد على ذلك، وكذلك لها الحق في طلب فسخ العقد عند الإخلال بشرط جوهرى ثانوي كإخلال الزوج بشرط السكن أو العمل، وحق الزوجة أو الزوج في الاستفادة من شروط استثنائية، مثل حق السفر، أو الإقامة في بلد محدد، الحق في الضمانات المتفق عليها، مثل الاتفاق على تعويض مالي عند الطلاق التعسفي.

الطبيعة القانونية للالتزامات والحقوق الثانوية، فهي تدور مع الالتزامات الأصلية وجوداً وهدماً. وتزداد أهمية هذا الموضوع في الوقت الحاضر مع تطور أنماط الحياة وتشعب المشكلات الأسرية، وما ترتب على ذلك من تدخل القوانين الوضعية لتنظيم شؤون الأسرة.

وقد أدى ذلك أحياناً في بعض الأحيان الى أحداث فجوة بين التصور الفقهي التقليدي وبين النصوص القانونية الحديثة، لا سيما في مسائل الحضانة، والنفقة بعد الطلاق، وهو ما انعكس سلباً على استقرار الأسرة وحقوق الزوجين والأبناء.

ومن هنا جاءت الحاجة إلى دراسة معمقة تبحث في الآثار الثانوية لعقد الزواج، من خلال استقراء نصوص الفقه الإسلامي بالخصوص في مذاهب الخمسة، بغية ضبط المفهوم، وبيان مواطن الاتفاق والاختلاف، واستخلاص ما يسهم في تطوير التشريعات الأسرية بما ينسجم مع مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعرض .

ثانياً: أهمية الدراسة

إن أهمية البحث تمثل مدخلاً رئيساً لفهم طبيعة هذا الموضوع، حيث يسלט الضوء على أهمية الالتزامات والحقوق الثانوية في عقد الزواج، ويبين دورها في حماية الأسرة من التفكك، ويؤكد الحاجة إلى دراستها في ضوء الفقه الإسلامي والمشرع العراقي والمصري المقارن .
ويفتح آفاقاً للبحث الأكاديمي المعمق الذي يعزز الترابط بين النظرية والتطبيق، ويؤسس لقراءة أكثر مرونة للنصوص القانونية.

وتبرز أهمية هذا الموضوع في عدة جوانب محورية:

١. من الناحية العلمية: قد يساهم في تحديد مفهوم الالتزامات والحقوق الثانوية، ويميزها عن الالتزامات الأساسية في عقد الزواج .
٢. من الناحية التشريعية: يوضح مدى كفاية النصوص القانونية العراقية في استيعاب هذه الالتزامات، ويقارنها بما أورده مدونة الاحكام الشرعية في مسائل الأحوال الشخصية وفق المذهب الشيعي الجعفري والفقه الإسلامي، مما يفتح الباب أمام تطوير التشريعات الوطنية.
٣. من الناحية الاجتماعية: يبرز دور الالتزامات الثانوية في تعزيز الاستقرار الأسري، وحماية الحقوق الشخصية والمعنوية للزوجين بما يتلاءم مع التحولات الاقتصادية والاجتماعية.

ثالثاً: إشكالية الدراسة

تتمثل مشكلة البحث في تحديد الطبيعة الفقهية للآثار الثانوية لعقد الزواج ، وضبط معايير تمييزها عن الآثار الأصلية، وتحليل مدى اتساق المذاهب الفقهية والقوانين الوضعية في تنظيمها بما يحقق مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ الأسرة والنسل والحقوق .

حيث تتمثل المشكلة الجوهرية للبحث في غياب تصور فقهي موحد لطبيعة الآثار الثانوية لعقد الزواج، والتباين بين المذاهب الإسلامية في تكييفها وحدودها، وعدم انسجام القوانين الوضعية مع

هذه التصورات، مما يطرح تساؤلاً رئيساً: كيف يمكن ضبط مفهوم الآثار الثانوية لعقد الزواج وتكييفها الشرعي بما يحقق التوازن بين مقاصد الشريعة وحاجات المجتمع المعاصر؟ وما تأثيرها على عقد الزواج ومعرفة موقف مدونة الاحكام الشرعية في مسائل الأحوال الشخصية وفق المذهب الشيعي الجعفري ومقارنتها بالقانون النافذ.

فتنحصر إشكالية الموضوع في مجموعة من التساؤلات الجوهرية، من أبرزها:

١- ما المقصود بالالتزامات والحقوق الثانوية في عقد الزواج؟ وما المعيار الفاصل بينها وبين مقتضيات العقد الأساسية؟

٢- هل يمكن اعتبار هذه الالتزامات جزءاً من المقتضى الطبيعي للعقد أم أنها التزامات عارضة تستند إلى العرف أو الشروط أو النصوص المكملة؟

٣- ما مدى اعتراف الفقه الإسلامي وبالخصوص مذاهبه الخمسة بهذه الحقوق والالتزامات؟

٤- كيف عالج المشرع العراقي هذه الالتزامات الثانوية في قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ المعدل؟

٥- هل اختلفت مدونة الاحكام الشرعية في مسائل الأحوال الشخصية وفق المذهب الشيعي الجعفري عن القانون العراقي في تنظيم هذه الالتزامات، أم أنها التزمت بالإطار الفقهي؟

٦- ما أثر التطور الاجتماعي والاقتصادي في توسيع نطاق هذه الالتزامات والحقوق الثانوية؟

رابعاً: نطاق الدراسة

يتمحور نطاق هذه الدراسة بالبحث في الأبعاد الفقهية والقانونية للآثار الثانوية المترتبة على عقد الزواج، وهي تلك الحقوق والالتزامات الثانوية التي تنشأ عن الرابطة الزوجية ولا تشكل مقصودها الأصلي المباشر كحلية الاستمتاع والمهر، بل تأتي كمتطلبات شرعية وقانونية لاستقرار الأسرة، ويشمل هذا النطاق استجلاء ماهية هذه الالتزامات والحقوق الثانوية وتوصيفها الدقيق، مع تحليل الآثار المترتبة عليها سواء في جانب القوة الإلزامية أم الجزاءات القانونية والشرعية الناشئة عن الإخلال بها، وذلك من خلال منهج مقارنة يربط بين الفقه الإسلامي خصوصاً مذاهبه الخمسة (الإمامي، والحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي) وبين الأنظمة القانونية المعاصرة، ويمتد البحث في جانبه التشريعي ليشمل تحليل ومقارنة نصوص قانون الأحوال الشخصية العراقي ونظيره المصري، مع الربط بالمنهج بين هذه النصوص وبين القواعد العامة الواردة في القانون

المدني العراقي والمصري، خاصة فيما يتعلق بالمسؤولية المدنية والتعويض عن الأضرار الناتجة عن التفريط في الحقوق الزوجية غير المالية، وصولاً إلى صياغة رؤية متكاملة توازن بين الموروث الفقهي والواقع القضائي المعاصر في معالجة هذه الآثار.

خامساً: منهجية الدراسة

سيتمتع البحث على التحليلي لتحليل النصوص الفقهية والدراسات القانونية وكذلك تبني المنهج المقارن، وفق المحاور الآتية:

١. القانون العراقي دراسة نصوص قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ المعدل،

وتحليل مدى تضمينه للالتزامات الثانوية، سواء في الجوانب المالية أو الأدبية.

٢. مدونة الاحكام الشرعية في مسائل الأحوال الشخصية وفق المذهب الشيعي الجعفري بيان ما قرره من التزامات وحقوق ثانوية، ومدى توافقها أو اختلافها مع القانون العراقي.

٣. الفقه الإسلامي بالخصوص مذاهبه الخمسة عرض موقف كل مذهب الجعفري، الحنفي، المالكي، الشافعي الحنبلي من الالتزامات الثانوية، مع بيان مساحة الاعتراف بها.

٤. لتحليل المقارن إبراز أوجه التشابه والاختلاف بين الأنظمة (القانون العراقي ونظيره المصري ، المدونة الجعفرية، المذاهب الفقهية بالخصوص المذاهب الخمسة ، واستخلاص النتائج التي تساعد على تطوير الإطار التشريعي بما يحقق العدالة الأسرية ويحافظ على الاستقرار الاجتماعي.

سادساً: خطة الدراسة

من أجل الإحاطة بجميع جوانب الدراسة ، تكونت الدراسة من مقدمة وفصلين وخاتمة، فأما الفصل الأول فقد تناولنا فيه الاطار النظري للالتزامات والحقوق الثانوية في عقد الزواج ، وقد تم تقسيمه على مبحثين ، جاء المبحث الأول بعنوان ماهية الالتزامات في عقد الزواج وتضمن مطلبين وكل مطلب اشتمل على فرعين، واما المبحث الثاني فقد خصص للحقوق الثانوية لمعرفتها وكان يتضمن مطلبين وكل مطلب فرعين أيضاً.

في حين يتكون الفصل الثاني يتكون من آثار الالتزامات والحقوق الثانوية في عقد الزواج والذي قسمته على مبحثين أيضاً، تضمن المبحث الأول أحكام الالتزامات الثانوية في عقد الزواج، والذي تكون من مطلبين وكل مطلب فرعين، في حين تناولنا في المبحث الثاني احكام الحقوق الثانوية في عقد الزواج والذي تضمن مطلبين وكل مطلب فرعين .

الفصل الأول

الإطار النظري للالتزامات والحقوق الثانوية في عقد الزواج

يُعدّ عقد الزواج من العقود ذات الطبيعة الخاصة التي تتجاوز حدود العلاقة بين الزوجين لتنعكس آثارها على الأسرة والمجتمع بأسره، فهو لا يُختزل في كونه رابطة مدنية قائمة على التزامات متقابلة، بل يُنظر إليه بوصفه نظاماً اجتماعياً وأخلاقياً تتولد عنه نتائج عميقة الصلة بالبنية الأسرية واستقرارها. وإذا كانت الآثار المباشرة لعقد الزواج تتمثل في إنشاء رابطة الزوجية وما يترتب عليها من حقوق وواجبات متبادلة، فإن هناك نتائج أخرى ثانوية.

ومن ثمّ، فإنّ دراسة نطاق هذه الآثار لا تقتصر على كونها مسألة نظرية بحتة، بل تُعدّ ضرورة عملية لتفسير النصوص القانونية ذات الصلة وتحديد الالتزامات والحقوق الثانوية التي ينشئها عقد الزواج، فضلاً عن دورها في الحد من النزاعات التي قد تُثار أثناء قيام الرابطة الزوجية أو بعد انحلالها. ويتيح البحث في هذا المجال إجراء مقارنة بين ما استقر عليه الفقه الإسلامي وما تبنته التشريعات الوضعية الحديثة، في سبيل إبراز نقاط الالتقاء والاختلاف والتكامل بينها وبين الالتزامات والحقوق الاصلية.

وتتبع أهمية دراسة الحقوق والالتزامات الثانوية من كونها تمثل الجانب العملي والأخلاقي في العلاقة الزوجية، إذ إن نجاح الحياة الزوجية واستمرارها لا يتوقف على تنفيذ الالتزامات المالية أو القانونية فحسب، بل يرتبط إلى حد كبير بمدى التزام الزوجين بهذه الواجبات التي تُرسخ الاستقرار النفسي والاجتماعي داخل الأسرة. كما أن الإخلال بهذه الالتزامات قد يكون سبباً مباشراً في نشوء النزاعات الزوجية وتفكك الأسرة، مما يجعلها ذات أثر قانوني واجتماعي بالغ الأهمية.

وتزداد أهمية هذا الموضوع في ظل التطورات الاجتماعية والتشريعية المعاصرة، التي أفرزت صوراً جديدة للعلاقات الأسرية وأثارت تساؤلات متعددة حول طبيعة هذه الالتزامات، ومدى إلزاميتها، والأساس القانوني الذي تستند إليه، وحدود تنظيمها في التشريعات الأسرية، ولا سيما في ظل التباين بين الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية في تحديد مضمونها وآثار الإخلال بها.

لذا سوف نقسّم هذا الفصل على مبحثين، المبحث الأول حول عن الالتزامات الثانوية في عقد الزواج أما المبحث الثاني فنخصصه بالحقوق الثانوية فيه.